

مرسوم سلطاني

رقم ١٠٥ / ٢٠٠٥

بتصديق سلطنة عمان على اتفاقية

دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الارهاب

سلطان عمان .

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،

وعلى اتفاقية دول مجلس التعاون لدول الخليج العربية لمكافحة الإرهاب ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

المادة الأولى : التصديق على الاتفاقية المشار إليها .

المادة الثانية : على جهات الاختصاص إيداع وثيقة التصديق على الاتفاقية وفقا لأحكامها .

المادة الثالثة : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ صدوره .

صدر في : ١٩ من ذي القعدة سنة ١٤٢٦هـ

الموافق : ٢١ من ديسمبر سنة ٢٠٠٥م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان